

قرار رقم (١٥٩) / م

رئيس مجلس المفوضين  
بناء على أحكام

- القانون رقم ٢٢ / لعام ٢٠٠٥ المتضمن قانون هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية، وتعديلاته بالمرسوم رقم ٥٠ / لعام ٢٠٠٩ .

- القانون رقم ٥٥ / لعام ٢٠٠٦ المتضمن قانون سوق دمشق للأوراق المالية، وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم ٥٣ / لعام ٢٠٠٩ .

- المرسوم ٢٠١٨ المتضمن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضين.

- القرار الصادر عن رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٤٢ / تاريخ ٢٠٠٦/٨/٢٨ المتضمن نظام الترخيص لشركات الخدمات والوساطة المالية، وتعديلاته.

- وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم ٣٢ / المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٧ .

يقرر مايلي :

مادة -١- منح شركة ألفا كابيتال للخدمات المالية أمر المباشرة لممارسة النشاطات التالية:

- تقديم الاستشارات وتحليل ونشر المعلومات بالأوراق المالية.
- إدارة الاستثمار.
- إدارة الإصدارات الأولية دون التعهد بالتفطية.

مادة -٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها.

دمشق في ٢٠٢١/٩/٢٧

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عابد فضيل

